

ديوان البلاط السلطاني

قرار ديواني

رقم ٩٧/١٤

بإعادة تشكيل لجنة الفصل في منازعات الإيجار ببلدية مسقط .

إستناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٨٩/٦ في شأن تنظيم العلاقة بين ملاك ومستأجري المساكن والمحال التجارية والصناعية وتسجيل عقود الإيجار الخاصة بها وتعديلاته .
وإلى القرار الديواني رقم ٨٩/١٧ بإصدار نظام تشكيل وإجراءات لجنة الفصل في منازعات الإيجار الناشئة عن تطبيق أحكام المرسوم السلطاني رقم ٨٩/٦ ببلدية مسقط وتعديلاته .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعاد تشكيل لجنة الفصل في المنازعات الناشئة عن تطبيق أحكام المرسوم السلطاني

رقم ٨٩/٦ المشار إليه ببلدية مسقط برئاسة نائب رئيس البلدية وعضوية كل من :

١ - مدير عام بلدية مسقط نائباً للرئيس

(وينوب عن الرئيس في حالة غيابه)

٢ - عضوفي من المديرية العامة للشؤون الفنية ببلدية مسقط

٣ - ممثل لشرطة عمان السلطانية

٤ - ممثل لمحافظة مسقط

٥ - ممثل لوزارة التجارة والصناعة

٦ - الباحث القانوني للجنة عضواً وأميناً للسر

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

سيف بن حمد بن سعود

وزير ديوان البلاط السلطاني

صدر في : ٢٦ من ربيع الثاني ١٤١٨ هـ

الموافق : ٣٠ من أغسطس ١٩٩٧ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٠٧)
الصادرة في ١٥/٩/١٩٩٧ م